

التناسق الموضوعي في سورتي الطلاق والتحريم

د. محمد عبد الرحمن محمد عودات

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك، قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب، جامعة الملك فيصل، الأحساء، المملكة العربية السعودية.

التناسق الموضوعي في سورتي الطلاق والتحريم

الملخص :

التناسق العجيب بين السورتين الاتحاد في عدد الآيات، فعدد آيات كل منهما اثنا عشر آية عند الكوفيين.

ومن أهم نتائج البحث: بيّن البحث أن الوحدة الموضوعية في سورتي الطلاق والتحريم تتعلق بالتربية الزوجية. أوضح البحث وجهة الأسلوب القرآني في التعامل مع المشكلات الاجتماعية، وما يتصل بها من خصوصيات، إذ أسلوب القرآن الكريم المفضل في هذا المضمار هو الإجمال دون التفصيل، والتلميح دون التصريح.

يتناول هذا البحث دراسة النسق القرآني في سورتي الطلاق والتحريم، بغية الوقوف على الوحدة الموضوعية في السورتين الكريمتين، وما يبنى على هذه الوحدة الموضوعية من معالم وهدايات وتشريعات، ومن أهم مظاهر هذا التناسق العجيب بين السورتين الكريمتين أن كلا منهما مدنية بالإجماع، وحديث كل منهما عن البيوت والأسر، وأهم ما يهدد هذه المجتمعات المصغرة من مشكلات الطلاق وأسبابه التي منها إفشاء الأسرار، ومن كمال هذا

Abstract

Subjective harmony in sorat Al talaq and sorat Al Tahreem.

Abstract: The current research studies the quranic harmony in sorat Al talaq and sorat al tahreem to know the subjective unity in the mentioned soras and the signs and laws related to that unity. And one of the most important aspects of this harmony is that both soras are madeena soras and this is a strong indicator for the unity in method and subject and both of them are talking

about families and communities and the dangers that threaten these communities such as divorce and spreading secrets of the houses.

One of the best evidence of that harmony is the unit of the number of verses of both soras which have 12 verses as shown in the qurran.

The results of the study shows that there is a close relationship in the method and subject in both soras and the subjective unity related to parity education in both soras.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين الذي أنزل القرآن الكريم تبياناً لكل شيء، سالماً من العوج والريب والاختلاف، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله سيدنا محمد الذي أرسله الله رحمة للعالمين، وأيده بالقرآن الكريم، ورضي الله عن جميع الصحابة والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:-

فإن طلب علم التفسير هو أشرف المطالب والعلوم، وأرفعها وأسامها، لأنه يتعلق بالقرآن الكريم الذي هو كلام الله تعالى المعجز ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكُنْبٌ عَزِيزٌ﴾ (٤١) لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ (أفصلت: ٤١- ٤٢)، ولا شك أن شرف العلم ينبع من ثلاثة أمور قد بلغ فيها علم التفسير ذروة الذرى، وهذه الأمور الثلاثة هي: الأول: الموضوع وهو كلام الله تعالى المجيد الذي لا أجل منه، الثاني: الغاية: وهي تحقيق السعادة الكاملة الأبدية التي تستوعب الدنيا والآخرة، الثالث: شدة الحاجة إليه فلا يستغني عن القرآن الكريم وعلومه وتفسيره إلا المحروم، فالقرآن الكريم منبع العلوم والهداية.

ومن أجل علوم القرآن الكريم علم المناسبة الذي يعد من أجلى البراهين على صدق نسبة القرآن الكريم لرب العالمين جل شأنه - على الرغم من وجود بعض الأسباب التي كان من المفترض أن تتسبب في تشويش نظمه الجليل من مثل طول مدة نزوله التي استغرقت نحواً من ثلاث وعشرين سنة، ونزوله مفرقا على حسب الوقائع والأحداث ليلاً ونهاراً، صيفاً وشتاء، سلماً وحرماً، ولكن الأمر في إنزال القرآن الكريم، وحفظه، وجمعه وترتيبه قد جرى وفق الإرادة الإلهية، ولذلك قال الدكتور دراز في كتابه النبأ العظيم كلاماً معناه: إن القرآن الكريم قد فرق عن جمع، وجمع عن فرق^(١).

وقد اتَّجه المفسرون وعلماء علوم القرآن إلى علم المناسبة فكشفوا الأكنة عن كثير من أسرارها، ووضعوا أيديهم على جانبٍ عظيمٍ من حقائقه، فألفوا في تناسب القرآن الكريم وتناسقه المؤلفات الكثيرة مما صير هذا المجال علماً قائماً برأسه، يعد الإلمام به من أهم

(١) انظر، د. دراز، النبأ العظيم، (١٤٢). قال: رحمه الله رحمة واسعة: (نعم، لقد كان للنجوم القرآنية في تنزيلها وترتيبها ظاهرتان مختلفتان، وسبيلان قلما يلتقيان، ولقد خلص لنا من بين اختلافهما أكبر العبر في أمر هذا النظم القرآني) (١٣٨).

أركان المفسر لكتاب الله تعالى، إذ اتفق جميع العلماء على وجوب مراعاة السياق، والغرض الذي نزل بصده القرآن الكريم.

وفي هذا البحث أردت أن أسهم في الكشف عن جانب من جوانب ثراء وعظمة هذا السبك والنسق في دراسة تطبيقه على سورتي الطلاق والتحريم، والتناسق الموضوعي في السور القرآنية ينتمي للون التفسير الموضوعي من حيث الإطار العام، وإن اختلفا في طريقة تناول.

أهمية الموضوع:

تبرز أهمية هذا الموضوع في الأمور الآتية:

- ١- الوقوف على التناسق الموضوعي في السورة الواحدة، وإبراز التناسق والترابط في نظمها وسبكها، مما يدفع إلى تدبر الكتاب الكريم، واستلهام هداياته وأسراره.
- ٢- التحقق من التناسق الموضوعي في السورة القرآنية يوقف على جانب جليل من جوانب إعجاز القرآن الكريم في أسلوبه ونظمه ورفعه، في كل آيات السورة الكريمة وجملها، بل في كل كلماتها وحروفها.
- ٣- إثبات التناسق الموضوعي في السور القرآنية المتجاورة يبرهن على أن ترتيب القرآن الكريم بتوقيف من الله تعالى، وأنه سالم من التشويش والاختلاف.

أسباب اختيار الموضوع:

من الأسباب التي دفعتني لدراسة هذا الموضوع ما يأتي:

- ١- دراسة التناسق الموضوعي في سورتي الطلاق والتحريم المدنيتين يبين اتحادهما في الأسلوب والمضمون، وقد تناولت السورتان شأن الأسر والبيوت.
- ٢- دراسة التناسق الموضوعي في سورتي الطلاق والتحريم يجلي الهدايات القرآنية في بناء الأسر والمجتمع على أساس متين من الإيمان بالله واليوم الآخر، والثقة، وعدم إفشاء الأسرار، وضبط تشريع الطلاق.
- ٣- لم أرَ - في حدود بحثي وإطلاعي - من تناول بيان التناسق الموضوعي في سورتي الطلاق والتحريم.

أهداف البحث:

قصدت من البحث التوصل إلى الأهداف الآتية:

- ١- إظهار التناسق الموضوعي في سورتي الطلاق والتحريم من جهة الأسلوب والمضمون.

- ٢- تجلية المزيد من أسرار البلاغة القرآنية التي هي عمود إعجازه الكامن في تنسيقه وترتيبه وشدة ترابطه.
- ٣- تلمس العبر والعظات والهدايات من الموضوعات المتناسقة في سورتي الطلاق والتحريم.
- ٤- الوقوف على المزيد من أسرار القرآن الكريم في بنائه للنفوس السوية، والأسر القوية، والمجتمعات المتينة.
- ٥- دفع شبهات الطاعنين في أمهات المؤمنين خاصة عائشة بنت الصديق، وحفصة بنت الفاروق رضي الله تعالى عنهم أجمعين، وأن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم هن من أهل بيته الشريف لغة واصطلاحاً.

منهج البحث:

بنيت البحث على المناهج الآتية

أولاً: المنهج الاستقرائي: وذلك بتتبع الموضوعات التي تناولتها كل سورة وفق مقصدها الرئيس ومحورها الأساس.

ثانياً: المنهج التحليلي: وذلك بتحليل تلك الموضوعات التي تناولتها السورتان.

الدراسات السابقة:

عناية العلماء بموضوع النسق القرآني على مستوى الآيات والصور كبيرة، ودراساتهم كثيرة وبحوثهم واسعة وعميقة، وذلك لأن النسق القرآني هو مستودع الإعجاز، وهو محل اهتمام المفسرين، وعلماء علوم القرآن واللغويين، ولذا حظي بالبحث والدراسة لدى كثير من العلماء قديماً وحديثاً، ولكن لم أرَ - في حدود علمي وإطلاعي - دراسة تناولت موضوع التناسق الموضوعي في سورتي الطلاق والتحريم.

ومن أبرز ما وقفت عليه من الدراسات القريبة لهذا الموضوع ما يأتي:

التناسق الموضوعي في سورتي التحريم والمعارض، عمر بن معيوض السلمي، رسالة ماجستير من جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، تخصص التفسير وعلوم القرآن، إشراف الأستاذ الدكتور جمال مصطفى النجار، ١٤٣٤هـ، ١٤٣٥هـ.

وهذه الرسالة مغايرة كذلك لموضوع بحثي من حيث العنوان والمضمون، فعنوانها كما هو مسجل يقصد تناول التناسق الموضوعي في سورتي التحريم والمعارض، فسورة التحريم هي السورة الخاتمة للجزء الثامن والعشرين، وسورة المعارج هي إحدى سور الجزء التاسع

والعشرين، في حين يرمي بحثي لبيان التناسق الموضوعي في السورتين المتجاورتين الطلاق والتحريم، وقد أفدت من هذه الرسالة فجزى الله صاحبها خيرا.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة على النحو الآتي:
المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث، ومنهجه، والدراسات السابقة وخطته.

التمهيد: وفيه التعريف بمصطلحات الدراسة وهي: التناسق، والتناسب، والموضوعي.
المبحث الأول: التناسق الموضوعي في سورة الطلاق.
وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف عام بسورة الطلاق.

المطلب الثاني: مناسبات سورة الطلاق.

المطلب الثالث: موضوعات سورة الطلاق وتناسقها.

المبحث الثاني: التناسق الموضوعي في سورة التحريم.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف عام بسورة التحريم.

المطلب الثاني: مناسبات سورة التحريم.

المطلب الثالث: موضوعات سورة التحريم وتناسقها.

المبحث الثالث: تناسق الأسلوب والمضمون في سورتي الطلاق والتحريم.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تناسق الأسلوب في سورتي الطلاق والتحريم.

المطلب الثاني: تناسق المضمون في سورتي الطلاق والتحريم.

الخاتمة: وضمنتها نتائج البحث، ثم أتبعتها بقائمة المصادر والمراجع.

والله أسأل أن يوفقنا للنجاح في جميع أقوالنا وأفعالنا، والفلاح في جميع غاياتنا ومقاصدنا إن ربي رحيم ودود.

التمهيد: ويشتمل على التعريف بمصطلحات الدراسة وهي: التناسق، والتناسب،

والموضوعي

تعريف التناسق الموضوعي في السور القرآنية الكريمة

يحسن أن أمهد بتعريف موجز لمصطلح التناسق الموضوعي في سور القرآن الكريم، هو مركب تركيبياً وصفيّاً من كلمتين، هما: التناسق والموضوع، ولذا سأورد تعريف كل منهما منفرداً لغة واصطلاحاً، ثم أشفع ذلك بتعريف المركب باعتباره لقباً على الفن المخصوص.

أولاً: معنى التناسق لغة واصطلاحاً

معنى التناسق لغة:

النسق بتسكين السين وفتحها، والتناسق مصدران من الفعل نسق الثلاثي ونسق بتشديد السين مصدره التنسيق، والنسق من كل شيء: ما كان على طريقة ونظام واحد^(١)، واستعمال النسق والتنسيق عام في الأشياء المادية والمعنوية، فاستعماله في الماديات حقيقي وفي المعنويات مجازي، قال الزمخشري: (ن س ق: نسق الدرّ وغيره ونسقه، ودرّ منسوق، ومنسّق، ونسّق، وتنسّقت هذه الأشياء، وتناسقت. ومن المجاز: كلام متناسق، وقد تناسق كلامه، وجاء على نسق ونظام. وثغر نسق. وقام القوم نسقاً)^(٢).

قال ابن منظور: (والتنسيق: التنظيم، يقال: نسقه تنسيقاً، أي: نظمه على السواء، وَالنَّحْوِيُّونَ يُسَمُّونَ حُرُوفَ الْعَطْفِ حُرُوفَ النَّسْقِ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا عَطَفْتَ عَلَيْهِ شَيْئًا بَعْدَهُ جَرَى مَجْرَى وَاحِدًا)^(٣).

وبعد النظر والتأمل في المعاني اللغوية التي استعملت فيها مادة النسق والتناسق والتنسيق يظهر أن هذه المادة اللغوية تدور على معاني: الانتظام والعطف وحسن التركيب، وأن تكون على توال واتصال، فالتناسق لغة: هو حسن التنظيم وتمامه وترتيب العناصر وانسجامها بعضها مع بعض، فأصل استعمال هذه المادة اللغوية (ن س ق) في نظم الخرز والدر واللؤلؤ، مما فيه حلية وزينة، وهي مما يحتاج في نظمه إلى طريقة متناسبة توحى بالذوق والجمال.

معنى التناسق اصطلاحاً:

التناسق والتناسب مصطلحان متدانيان عند المفسرين فكما يصدقان على التلائم بين الآيات بعضها مع بعض، والسور بعضها مع بعض، فكذلك يصدقان على الملائمة بين

(١) انظر: الزمخشري، أساس البلاغة، مادة: (ن س ق)، (٢٦٦/٢). وابن منظور، لسان العرب، مادة: (ن س ق)، (٣٥٢/٠).

(٢) أساس البلاغة، مادة: (ن س ق)، (٢٦٦/٢).

(٣) لسان العرب، مادة: (ن س ق)، (٣٥٢/٠ - ٣٥٣).

الموضوعات القرآنية العديدة، وأنقل هنا نقلين عن الإمام الرازي دليلاً على ما قلت، قال الرازي في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ﴿٥٨﴾ النساء: ٥٨ (المسألة الأولى: اعلم أن الأمانة عبارة عما إذا وجب لغيرك عليك حق فأدبت ذلك الحق إليه فهذا هو الأمانة، والحكم بالحق عبارة عما إذا وجب لإنسان على غيره حق فأمرت من وجب عليه ذلك الحق بأن يدفعه إلى من له ذلك الحق، ولما كان الترتيب الصحيح أن يبدأ الإنسان بنفسه في جلب المنافع ودفع المضار، ثم يشتغل بغيره، لا جرم أنه تعالى ذكر الأمر بالأمانة أولاً، ثم بعده ذكر الأمر بالحكم بالحق، فما أحسن هذا الترتيب، لأن أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط).^(٥)

قال الرازي أيضاً في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا سَجْدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ ﴿٣٧﴾ فصلت: ٣٧ (اعلم أنه تعالى لما بين في الآية المتقدم أن أحسن الأعمال والأقوال هو الدعوة إلى الله تعالى، أرذفه بذكر الدلائل الدالة على وجود الله وفدريته وحكمته، تنبيهاً على أن الدعوة إلى الله تعالى عبارة عن تقرير الدلائل الدالة على ذات الله وصفاته، فهذه تنبيهات شريفة مستفادة من تناسق هذه الآيات، فكان العلم بهذه اللطائف أحسن علوم القرآن).^(٦)

فالتناسب والتناسق على ما ذكر الرازي متقاربان، وأظن أن النسبة بينهما هي نسبة العموم والخصوص النسبي، فيكون التناسق أخص من التناسب، والتناسب يكون أعم من التناسق، فيستعمل التناسب في المفردات والتراكيب، ولا يستعمل التناسق والتسويق إلا في المركب، ومنه:

(التناسق الموضوعي)، ويؤيد هذا التصريح ما قاله أبو حيان في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَمْجَيْتَكُمُوعًا وَغَرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ نَظَرُونَ﴾ ﴿٥٠﴾ وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ ﴿٥١﴾ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ﴿٥٢﴾ البقرة: ٥٠ - ٥٢ (وجاء ترتيب هذه النعم متساقفاً يأخذ بعضها بعنق بعض، وهو ترتيب زمني، وهو أحد الترتيبات الخمس التي مرر ذكرها في هذا الكتاب، لأن التفصيل أمر حكيم، فهو أول ثم وقعت النعم بعده، وهي أفعال يتلو بعضها بعضاً. فأولها الإنجاء من سوء العذاب، ذبح الأبناء واستحياء النساء بإخراج موسى إياهم من مصر، بحيث لم يكن لفرعون ولا لقومه عليهم تسليط بعد هذا الخروج، والإنجاء، ثم فرق البحر بهم وإرآتهم عياناً هذا الحارق العظيم، ثم وعد الله لموسى بمناجاته وذهابه إلى ذلك، ثم اتخذهم العجل،

(٥) الرازي، مفاتيح الغيب، (١١٠/١٠).

(٦) مفاتيح الغيب، (٢٧/٥٦٦، ٥٦٦).

ثُمَّ الْعَفْوُ عَنْهُمْ، ثُمَّ إِبْتَاءُ مُوسَى التَّوْرَةَ. فَأَنْظُرُ إِلَى حُسْنِ هَذِهِ الْأُصُولِ الَّتِي انْتَهَمَتْ انْتِظَامَ الدَّرَجَةِ فِي أَسْلَاقِهَا، وَالرَّهْرِ فِي أَفْلَاقِهَا، كُلُّ فَصْلٍ مِنْهَا قَدْ خَتَمَ^(٧)

ثانيا: معنى الموضوع لغة واصطلاحاً:

وضع وضعاً، وموضوعاً، وموضوعاً؛ والوضع: الخفض للشيء وحطه وهو ضد الرفع، وقد ذكرتهما سورة الشرح في سياق الإنعام والامتنان على رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال الله تعالى: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ۖ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ۚ الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ ۚ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ۚ ﴾ الشرح: ١ - ٤ والوضع أعم من الحط^(٨)، فيقال: للخفض والحط، كما يقال لللقاء والتثبيت في المكان، وهذا هو الأصل في استعمال الكلمة في الماديات، ومنه: وضعت الشيء على الأرض، ويقال: وضعت الإبل وضعية: رعت الحمض حول الماء، ولم تبرح.. ووضعتها: ألزمتها المرعى فهي موضوعه. ثم استعمل في المعنويات، ومنه: الضعة والضعة: خلاف الرفعة في القدر، الوضع، وهو الدنيء ضد الشريف^(٩)، الذي قعدت به همته أو نسبه عن المكارم، فكأنه ملقى على الأرض، موضوع عليها، لا يفارق موضعه الذي التصق به، قال الحطبي يهجو الزبيرقان بن بدر التميمي (البحر البسيط):

دع المكارم لا ترحل لبغيتها واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي^(١٠)،

فالموضوع هو الشيء الذي له صفة معينة، وألزم مكاناً معيناً لا يبرحه إلى غيره، وهو هنا موضوع الكلام، والموضوع القرآني عند المفسرين هو العنوان أو الغرض الذي تبينه آيات من الكتاب الكريم كأحوال المؤمنين، والكافرين، والمنافقين.

ثالثاً: معنى التناسب لغة واصطلاحاً:

تدور المادة اللغوية (ن س ب) على معنى واحد وهو الاتصال، ومنه النسب والنسيب^(١١)، ومن لوازم الاتصال المقاربة، والملائمة، والمشاكلة^(١٢)، قال الزركشي: (واعلم أن المناسبة علم شريف تحرز به العقول، ويعرف به قدر القائل فيما يقول والمناسبة في اللغة المقاربة، وفلان يناسب فلاناً أي يقرب منه ويشاكله ومنه: النسيب الذي هو القريب المتصل بالأخوين وابن العم ونحوه، وإن كانا متناسبين بمعنى رابط بينهما، وهو القرابة، ومنه المناسبة في العلة في باب القياس الوصف المقارب للحكم لأنه إذا حصلت مقاربتة له ظن عند وجود ذلك الوصف

(٧) أبو حيان، البحر المحيط، (١/٥٣٨).

(٨) الراغب الأصفهاني، المفردات، مادة: (و ض ع)، (٨٧٤).

(٩) انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة: (و ض ع)، (٣٩٧/٨).

(١٠) الحطبية، ديوان الحطبية، (٢).

(١١) انظر، الفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز، بصيرة في (نسب)، (٤٢/٥).

(١٢) انظر، المفردات، مادة (ن س ب)، (٨٠١/١).

وجود الحكم، ولهذا قيل: المناسبة أمر معقول إذا عرض على العقول تلقتة بالقبول، وكذلك المناسبة في فواتح الآي وخواتمها، ومرجعها والله أعلم إلى معنى ما رابط بينهما عام أو خاص، عقلي أو حسي، أو خيالي وغير ذلك من أنواع العلاقات أو التلازم الذهني كالسبب والمسبب، والعلة والمعلول والنظيرين والضدين ونحوه أو التلازم الخارجي كالترتب على ترتيب الوجود الواقع في باب الخبر وفائدته: جعل أجزاء الكلام بعضها آخذاً بأعناق بعض فيقوى بذلك الارتباط ويصير التأليف حاله حال البناء المحكم المتلائم الأجزاء

وقد قل اعتناء المفسرين بهذا النوع لدقته، وممن أكثر منه الإمام فخر الدين الرازي وقال في تفسيره: أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط^(١٣).

المبحث الأول: التناسق الموضوعي في سورة الطلاق.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف عام بسورة الطلاق.

المطلب الثاني: مناسبات سورة الطلاق.

المطلب الثالث: موضوعات سورة الطلاق وتناسقها.

المطلب الأول: تعريف عام بسورة الطلاق.

أولاً: أسماء السورة الكريمة

الاسم المشهور لهذه السورة الكريمة هو سورة الطلاق، كما هو في المصاحف، وكتب التفسير، وكتب السنة، وقد وقعت تسميتها في كلام عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - النساء القصرى^(١٤)، وسورة الطلاق مدنية بإجماع أهل التفسير^(١٥)، ووجه تسمية السورة الكريمة بهذا الاسم أن الله تعالى قدر لعباده حسن التدبير في المفارقة والمهاجرة بتهديب الأخلاق بالتقوى، لا سيما إن كان ذلك عند الشقاق في أمر النساء، وعند وقوع الطلاق، قال البقاعي: (ليكون الفراق على نحو التواصل والتلاق، واسمها الطلاق أجمع ما

(١٣) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (٣٥/١ - ٣٦).

(١٤) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ

عَلَيْكُمْ فِيهَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ﴾ البقرة: ٢٣٤، برقم ٥٤٣٢، (٣٠/١).

يكون لذلك، فلذا سميت به، وكذا سورة النساء القصوى، لأن العدل في الفراق بعض مطلق العدل، الذي هو محط مقصود سورة النساء^(١٦).

ثانيا: فضل سورة الطلاق

لم يثبت في فضل سورة الطلاق حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ثالثا: عدد آيات سورة الطلاق

عدد آيات سورة الطلاق هو اثنتا عشرة آية عند جمهور أهل العد خلافا للمدنيين، قال أبو عمرو الداني: (وهي إحدى عشرة آية في البصري، واثنتا عشرة في عدد الباقيين)^(١٧)،

رابعا: تاريخ نزول سورة الطلاق

لم أعر على شاهد يمكنني من تحديد وقت نزولها في العهد المدني

خامسا: اختصاص سورة الطلاق بما اختصت به من موضوعات

بينت سورة الطلاق أحكام الطلاق التي لم تفصل في سورة البقرة، ومن هذه الأحكام ما يأتي:

- بيان الوقت الذي يمكن أن يقع فيه الطلاق موافقا لهدي القرآن الكريم وسنة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم، وذلك في الآية الأولى من السورة.
- بيان حق المطلقة في البقاء في بيتها - بيت زوجها - مدة عدتها، لا تخرج، ولا تخرج بفتح التاء في الأولى وضمها في الثانية - إلا أن تأتي بفاحشة مبينة، وذلك في الآية الأولى من السورة.
- ذكرت السورة الكريمة ما يترتب على الطلاق من آثار منها العدة، والنفقة، والسكنى، وأجر المرضع، وذلك في الآية الأولى والسادسة والسابعة من السورة.
- بينت السورة عدة اليأس التي انقطع عنها دم الحيض لكبر، أو مرض، وعدة الصغيرة التي لم تحض بعد، وعدة الحامل، وذلك في الآية الرابعة من السورة.

(١٥) ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (٣٢٢/٥).

(١٦) البقاعي، مضاعف النظم للإشراف على مقاصد السيور، (٩٥/٣).

(١٧) أبو عمرو الداني، البيان في عد أي القرآن، (٢٤٩).

- دعت السورة في تضاعيف هذه الأحكام الشرعية إلى تقوى الله تعالى ترغيباً وترهيباً لئلا يقع الحيف والظلم والضرار من أحد الزوجين، وذلك في الآية الثانية والرابعة والخامسة والثامنة من السورة.

- ختمت السورة الكريمة بالتحذير من تعدي حدود الله، وضرب المثل بالأمم العاتية عن أمر الله، فذاقت وبال تمردها، ثم أشارت السورة في الآية الأخيرة إلى قدرة الله تعالى الذي خلق سبع سموات طباقاً، ومن الأرض مثلهن، وذلك في الآية الثامنة والتاسعة والثانية عشرة من السورة.

سادساً: مقصد سورة الطلاق

سورة الطلاق مدنية بالإجماع، وهذا يقتضي أن يكون طابع السورة دائراً حول التشريع لبناء المجتمع المدني وتربيته روحياً وسلوكياً، وخاصة المجتمع الداخلي المصغر المتمثل في الأسرة، حيث نزلت في هذه الأثناء عدة سور كان محورها بناء المجتمع المسلم وهي سورة البقرة، والنساء، والطلاق، ولهذا كانت سورة الطلاق تربية إلهية للحياة الزوجية المتعلقة بالأسر المسلمة.

ومقصود السورة هو تعليم الله تعالى عباده تقدير حسن التدبير في المفارقة والمهاجرة بتهذيب الأخلاق بالتقوى، لا سيما إن كان ذلك عند الشقاق في أمر النساء، وعند وقوع الطلاق، قال البقاعي: (ليكون الفراق على نحو التواصل والتلاق، واسمها الطلاق أجمع ما يكون لذلك، فلذا سميت به، وكذا سورة النساء القصوى، لأن العدل في الفراق بعض مطلق العدل، الذي هو محط مقصود سورة النساء)^(١٨).

فالسورة الكريمة من مطلعها إلى ختامها وهي تعالج موضوعاً واحداً هو تعليم أحكام الطلاق حتى يكون موافقاً للهدى القرآني، ومطابقاً لسنة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثاني: مناسبات سورة الطلاق.

أولاً: مناسبة سورة الطلاق لسورة التغابن التي قبلها

هناك العديد من الوشائج والصلات الأسلوبية والموضوعية بين سورتي التغابن والطلاق، فمحور سورة التغابن الإبلاغ في التحذير مما اشتملت عليه سورة المنافقون، وغيرها

(١٨) فصاعداً التَّنْظِيرُ للإشراف على مقاصد التَّوْبِ، (٣/٩٥).

من فتن الدنيا التي منه الافتتان بالأزواج والأولاد والأموال^(١٩)، وأما مناسبة نهاية سورة التغابن لبداية سورة الطلاق فهي جلية، قال ابن الزبير الغرناطي: (لما تقدم قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا لِنَهْكُمْ ءَمَوٰلِكُمْ وَلَا ءَأَوْلَادِكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ المنافقون: ٩ وقوله في التغابن: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيۡبَآءٌ مِّنْ ءَزْوَاجِكُمْ ءَوٰلَادِكُمْ ءَعَدُوۡا لَكُمْ فَٱحْذَرُوهُمۡ﴾ التغابن: ١٤ وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ءَمَوٰلِكُمْ ءَوٰلَادِكُمْ فَتَنَةٌ ءَللّٰهُ عِنْدَهُۥٓ ءَجْرٌ عَظِيۡمٌ﴾ التغابن: ١٥ والمؤمن قد يعرض له ما يضطره إلى فراق من نبهه على فتنته وعظيم محنته، وردت هذه السورة منبهة على كيفية الحكم في هذا الافتراق، وموضحة أحكام الطلاق، وأن هذه العداوة وإن استحكمت، ونار هذه الفتنة وإن اضطرت، لا توجب التبني بالجملة وقطع المعروف ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللّٰهُ يُخْرِتُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ءَمْرًا﴾ الطلاق: (١)^(٢٠).

ثانيا: مناسبة اسم سورة الطلاق لمقصدها

إن من نافلة القول أن أسماء السور تتناسب تماما مع مقاصدها الرئيسية، قال الزركشي: (ينبغي النظر في وجه اختصاص كل سورة بما سميت به)^(٢١)، فتلائم اسم السورة المشهور (الطلاق) وغير المشهور (سورة النساء القصوى) لمقصد السور الأساس جلي، فمعرفة أحكام الطلاق التفصيلية موضح لشأن من أهم شؤون النساء وهو شأن الهجر والفراق والطلاق.

ثالثا: مناسبة بداية سورة الطلاق لنهايتها

إن ملحظ التناسق العجيب بين بداية السورة ونهايتها، أو بين أول السورة وآخرها يوضح مقصد السورة الأساس أحسن إيضاح، فافتتحت سورة الطلاق بذكر أحكام مفصلة تتعلق بالطلاق من بيان الوقت الذي يمكن أن يقع فيه الطلاق موافقا لهدي القرآن الكريم، وسنة سيد المرسلين، وبيان حق المطلقة في البقاء في بيتها - بيت زوجها - مدة عدتها، لا تخرج، ولا تخرج إلا أن تأتي بفاحشة مبينة، كما وضحت السورة عدة اليأس التي انقطع عنها دم الحيض لكبر، أو مرض، وعدة الصغيرة التي لم تحض بعد، وعدة الحامل، ونبهت السورة الكريمة على ما يترتب على الطلاق من آثار منها العدة، والنفقة، والسكنى، وأجر المرضع، ختمت السورة الكريمة الأحكام الشرعية بتقوى الله تعالى ترغيبا وترهيبا لئلا يقع الحيف

(١٩) انظر. مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، (٣/٩٠).

(٢٠) ابن الزبير الغرناطي، البرهان في تناسب سور القرآن، (٣٣٩).

(٢١) البرهان في علوم القرآن، (١/٢٧٠ - ٢٧١).

والظلم والضرار من أحد الزوجين، والتحذير من تعدي حدود الله، وضرب المثل بالأمم العاتية عن أمر الله، فذاقت وبال تمردها، ثم أشارت السورة في الآية الأخيرة إلى قدرة الله تعالى الذي خلق سبع سموات طباقا، ومن الأرض مثلهن، وذلك لبيان إحاطة الله تعالى قدرة وعلمًا بكل شيء، وبهذا انعطف آخر السورة على أولها، وختامها على مطلعها.

المطلب الثالث: موضوعات سورة الطلاق وتناسقها

تناولت سورة الطلاق أربعة موضوعات تتصل بموضوع الطلاق اتصالا وثيقا هي:

الموضوع الأول: بيان الوقت الذي يمكن أن يقع فيه الطلاق السني، وبيان حق المطلقة في البقاء في بيت الزوجية وهو في الآية الأولى (١).

الموضوع الثاني: الأمر للأزواج بملازمة المعروف حالة الإمساك أو الفراق، وتذكير الطرفين بتقوى الله عز وجل، وهو في الآيتين من (٢ - ٣).

الموضوع الثالث: بيان الآثار المترتبة على الطلاق من العدة، والنفقة، والسكنى، وأجر المرضع، وذلك في الآيات من الرابعة إلى السابعة (٤ - ٧).

الموضوع الرابع: ختمت السورة الكريمة بالتحذير من تعدي حدود الله، وضرب المثل بالأمم العاتية عن أمر الله، فذاقت وبال تمردها، ثم أشارت السورة في الآية الأخيرة إلى قدرة الله تعالى الذي خلق سبع سموات طباقا ومن الأرض مثلهن، وذلك في الآية الثامنة والتاسعة والثانية عشرة من السورة (٨ - ١٢).

الموضوع الأول: بيان الوقت الذي يمكن أن يقع فيه الطلاق السني، وبيان حق المطلقة في البقاء في بيت الزوجية وهو في الآية الأولى (١).

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحْشَةٍ مُبِينَةٍ وَذَلِكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ بَعَدَ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾ الطلاق: ١ - ٢

افتتحت سورة الطلاق موضوعها الأول بتوجيه الخطاب الإلهي للرسول صلى الله عليه وسلم، ومن بعده أمته بدليل ميم الجمع في كلمة ﴿طَلَّقْتُمُ﴾، وفيه بيان الوقت الشرعي الذي يقع فيه الطلاق موافقا للسنة الشريفة، ويكون الطلاق السني في طهر لم يجامعها فيه، كما نبهت الآية على وجوب إحصاء العدة، والنهي عن إخراج المطلقة من بيت الزوجية، إلا إذا جاءت

بفاحشة مبينة، وختمت الآية ببيان اللطف الإلهي بالعباد، ففعل الله أن يصلح ما فسد بين الزوجين المتشاحنين.

الموضوع الثاني: الأمر للزوجين بملازمة المعروف المعروف حالة الإمساك أو الفراق، وتذكير الطرفين بتقوى الله عز وجل، وهو في الآيتين من (٢ - ٣).

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغَ الْأَجَهْنَ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ كُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۚ وَيَرْزُقْهُ مِّن حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۝ ٢﴾ الطلاق: ٢ - ٣

يرتبط هذا الموضوع بالمحور الأساس للسورة ارتباط وثيقا لا يحتاج لمزيد إيضاح، فبعد أن افتتحت السورة الحديث عن الوقت المناسب لإيقاع الطلاق وفق الهدي القرآني والإرشاد النبوي، شرعت السورة بالحديث عن حال المطلقة عند مقاربتها لانتهاء العدة، فأمرت الآيات الكريمة الأزواج بضرورة الالتزام المعاملة للزوجات بالمعروف سواء في حالة الإمساك لهن كزوجات، أو حال مفارقتهن كمطلقات، وهذه قاعدة قرآنية تنتظم المعاملات الإنسانية وفق أحسن الهدي وأكمله، والقاعدة (دوام المعاملة بالمعروف) منسجمة مع مكارم الأخلاق التي يعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لإتمامها، ودعت الآيات الكريمة إلى أهمية إسهاد العدول في هذه الأمور المهمة، فحفظ العرض والنسل من الكليات الخمس التي أكدت الشريعة على حفظها.

وربطت الآيات الكريمة أحكام الطلاق بوجوب تقوى الله عز وجل، ولقد أوتر الأمر بالتقوى مرارا في سورة الطلاق، نظرا للحالات النفسية التي تمر بها الأسر المهتدة بالطلاق وآثاره النفسية والاجتماعية الوخيمة، فلا بد لكل من الزوجين العازمين على الطلاق مراعاة تقوى الله تعالى فلا يضار كل منهما صاحبه، فالشريعة أسست المجتمع على أسس التفاهم والمعروف والبعد عن الضرر والضرار، والأمر للزوجين بالتقوى بسبب وجود الفرج والمخرج وتبديل العسر يسرا قال الله تعالى: ﴿وَإِن أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ۝ ١١٨﴾ وَلَٰكِن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُواهَا كَالْمِغْلَقَةِ وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا ۝ ١١٩﴾ وَإِن يَتَفَرَّقَا

يُعْنِ اللَّهُ كَلًّا مِّنْ سَعَتِيهِ^١ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا^{١٣٠} وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ^١ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ^١ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ^١ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا^{١٣١} ﴿النساء: ١٢٨ - ١٣١﴾

وهنا يبرز النسق القرآني وهو يتحدث عن الموضوع الواحد (تشريع أحكام الطلاق) في المواطن المتعددة (سورة النساء الطولى وسورة النساء القصوى).

ومما يجدر التنبيه إليه استعمال أسلوب الشرط في آيات التقوى في سورة الطلاق، وأسلوب الشرط من أقوى الأساليب المحتمنة لوقوع جواب الشرط إذا تحقق وقوع فعله قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا^٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ^٣ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ^٤﴾ الطلاق: ٢ - ٣ وقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا^٥﴾ الطلاق: ٥ وقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا^٦﴾ الطلاق: ٤

الموضوع الثالث: بيان الآثار المترتبة على الطلاق من العدة، والنفقة، والسكنى، وأجر المرضع، وذلك في الآيات من الرابعة إلى السابعة (٤ - ٧).

قال الله تعالى: ﴿وَأَلْتَمِسْ بَيْسَانَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْبَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالنِّسَاءُ لَمْ يَحِيضْنَ^٧ وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ^٨ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا^٩ ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ^{١٠} وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا^{١١} أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكُنْتُمْ مِنْ وُجُوهِكُمْ وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِيُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلًا فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ إِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَمْرُهُمْ بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَسَدِّعْهُ لَكُمْ^{١٢} أُخْرَى^{١٣} لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِيهِ^{١٤} وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا^{١٥}﴾ الطلاق: ٤ - ٧

وتمضي السورة الكريمة في بيان موضوعها الثالث متحدة مع مقصدها الرئيس، ومنسجمة مع ما تعرض له من تفاصيل دقيقة ومحكمة في تشريع الطلاق، فتبين عدة المرأة التي لا تحيض، إما بسبب صغر سنها أو كبره، فوقت لها العدة ثلاثة أشهر، وبينت عدة الحامل بوضع حملها، وبينت أن للمطلقة حق في السكنى والنفقة، وأن نفقة الحامل تمتد حتى تضع حملها، فإن أرضعت المولود فلها على ذلك الإرضاع الأجر، كل هذه الأحكام مقيدة بالوسع والطاقة، ومحفوظة بتقوى الله تعالى واجتناب المضارة، وبالوعد الكريم يختتم الموضوع ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا^{١٥}﴾ الطلاق: ٧

ومما يجدر التنبيه إليه استعمال النظم الكريم فعل الارتياب مضافا إلى ضمير المخاطبين من المكلفين ﴿ وَالَّتِي بَيَّسَ مِنَ الْمَجِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ أَرْتَبْتُمْ ﴾ الطلاق: ٤ لأن المسألة من الأمور المشككة التي من لوازمها الارتياب بشأنها

ولما كان الشأن في مسألة إثبات مصدر القرآن الكريم مغايرا لمقام معرفة العدة لمن لا تحيض تغاير النظم الجليل، قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَأْتُوا النَّارَ الَّتِي وَفُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾ البقرة: ٢٣- ٢٤

قال أبو السعود: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا ﴾ شروع في تحقيق أن الكتاب الكريم الذي من جملة ما تلي من الآيتين الكريمتين الناطقتين بوجوب العبادة والتوحيد منزل من عند الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم، كما أن ما ذكر فيهما من الآيات التكوينية الدالة على ذلك صادرة عنه تعالى لتوضيح اتصافه بما ذكر في مطلع السورة الشريفة من النعوت الجليلة التي من جملتها نزاهته عن أن يعتريه ريب ما، والتعبير عن اعتقادهم في حقه بالريب مع أنهم جازمون بكونه من كلام البشر كما يُعرب عنه قوله تعالى: ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ إما للإيذان بأن أقصى ما يمكن صدوره عنهم وإن كانوا في غاية ما يكون من المكابرة والعناد هو الارتياب في شأنه، وأما الجزم المذكور فخارج من دائرة الاحتمال، كما أن تنكيه وتصديره بكلمة الشك للإشعار بأن حقه أن يكون ضعيفا مشكوك الوقوع، وإما للتنبيه على أن جزمهم ذلك بمنزلة الريب الضعيف لكمال وضوح دلائل الإعجاز ونهاية قوتها، وإنما لم يقل: وإن ارتبتم فما نزلنا الخ لما أُشير إليه فيما سلف من المبالغة في تنزيه ساحة التنزيل عن شائبة وقوع الريب فيه حسبما نطق به قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلتَّقِيينَ ﴿٢﴾ ﴾ البقرة: ٢ والإشعار بأن ذلك إن وقع فمن جهتهم لا من جهته العالية واعتبار استقرارهم فيه، وإحاطته بهم لا يناه في اعتبار ضعفه وقلته لما أن ما يقتضيه ذلك هو دوام ملاستهم به لا قوته وكثرته^(٢٢).

وما قرره أبو السعود في ثبوت حقبة القرآن الكريم، وأنه تنزيل من رب العالمين، جار كذلك في حقبة ثبوت ووقوع اليوم الآخر، ولذا اتحد النظم الجليل في الموضوعين قال الله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ

(٢٢) أبو السعود. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (٦٣/١).

ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخْلَقَةٍ وَعَجْرٍ مُخْلَقَةٍ لِنَسَبِنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِنَّكَ أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ
طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُنْفِقُ وَمِنْكُمْ مَنْ يَرْدُ إِلَىٰ أَرْدَلِ الْعُمْرِ لِكَيْلَا
يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئاً وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ
زَوْجٍ بَهيج ﴿٥﴾ الحج: ٥

الموضوع الرابع: ختمت السورة الكريمة بالتحذير من تعدي حدود الله، وضرب المثل
بالأمم العاتية عن أمر الله، فذاقت وبال تمردها، ثم أشارت السورة في الآية الأخيرة إلى قدرة
الله تعالى الذي خلق سبع سموات طباقاً ومن الأرض مثلهن، وذلك في الآية الثامنة والتاسعة
والثانية عشرة من السورة (٨ - ١٢).

قال الله تعالى: ﴿وَكُنَّ مِنْ قَرِيْبَةٍ عَنَتَّ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسِبْنَهَا حِسَاباً شَدِيداً وَعَذَّبْنَاهَا عَذَاباً
تُكْرَأُ ﴿٨﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ﴿٩﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ
ءَامَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴿١٠﴾ رَسُولًا يَلْقَاكُمْ عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ
الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحاً يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً قَدْ
أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴿١١﴾ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِلْعَامُوْنَ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً ﴿١٢﴾﴾ الطلاق: ٨ - ١٢

هذا الموضوع الخاتم لهذه السورة الكريمة، وهو التربية الزوجية في شأن الطلاق،
ليقع على نهج التواصل والتلاق، متحد مع مقصدها المحوري، وفي هذا الموضوع عرضت
السورة في ختامها مثلاً للأمم العاتية عن امر ربها، وكيف حاق بها عاقبة تمردها، وصيرورتها
إلى الخسران، وجاءت الآية الأخيرة في السورة الكريمة تبين عظيم قدرته تعالى، وإحاطة
علمه بكل شيء جل شأنه، فهو الخالق للسموات السبع الطباق، وهو الخالق لمثلهن من
الأرض، وهو القدر على ملكهن وتديبرهن، وتنزيل أمره بينهن سبحانه وتعالى.

المبحث الثاني: التناسق الموضوعي في سورة التحريم.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف عام بسورة التحريم.

المطلب الثاني: مناسبات سورة التحريم.

المطلب الثالث: موضوعات سورة التحريم وتناسقها

المطلب الأول: تعريف عام بسورة التحريم.**أولاً: أسماء السورة الكريمة**

الاسم المشهور لهذه السورة الكريمة هو سورة التحريم، كما هو في كتب التفسير والسنة،

والثابت أن لهذه السورة ثلاثة أسماء ذكرها الألوسي فقال: (ويقال لها: سورة المتحرم، وسورة لم تحرم، وسورة النبي صلى الله عليه وسلم)^(٢٣)،

والمتحرم اسم فاعل عائد على صاحب التحريم صلى الله عليه وسلم، ومن ظنه (المحرم) فقد وهم^(٢٤).

ثانياً: فضل سورة التحريم

لم يثبت في فضل سورة التحريم حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم

ثالثاً: عدد آيات سورة التحريم

قال أبو عمرو الداني: (وهي اثنتا عشرة آية في جميع العدد ليس فيها اختلاف)^(٢٥)، ونقل السيوطي في الإتيان عن الموصلي أنه عددها ضمن السور التي لا خلاف في عدد آياتها^(٢٦).

رابعاً: تاريخ نزول سورة التحريم

سورة التحريم من السور المدنية، التي نزلت في مرحلة متأخرة من العهد المدني، ومما يشير إلى تأخر نزول سورة التحريم ما ذكر في بعض روايات أسباب نزولها من أسماء لأمهات المؤمنين، ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى بهن إلا في مرحلة متأخرة كزينب بنت جحش، وصفية بنت حيي، وجاريتها مارية القبطية رضي الله عنهن.

فسورة التحريم مدنية بجميع آياتها، كما سبق عن ابن عباس رضي الله عنهما: (نزلت سورة التحريم بالمدينة)^(٢٧)، وقال ابن عطية: (سورة التحريم مدنية بالإجماع)^(٢٨)، وقال القرطبي: (وهي مدنية في قول الجميع)^(٢٩).

(٢٣) الألوسي، روح المعاني، (١٤/٣٤١).

(٢٤) كما أفاده محققو معاني القرآن للفراء: ٣/١٦٥، (الأزجج أن (المحرم) تحريف المتحرم، فهي سورة التحريم، عمر بن معيوض السلمي، التناسق

الموضوعي في سورتي التحريم والمعاجز، (٤٤).

(٢٥) البيان في عد أي القرآن، (٢٥٠).

(٢٦) قال الموصلي: ثم سُوْرُ الْقُرْآنِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: فَيَسْمُ لَمْ يُخْتَلَفْ فِيهِ لَأَ فِي إِجْمَالِ وَلَا فِي تَفْصِيلِ وَذَكَرَ مِنْهَا سُورَةَ التَّحْرِيمِ. السيوطي، الإتيان، (١/٢٣٣).

(٢٧) انظر: السيوطي، الدر المنثور، (٨/٢١٣).

(٢٨) المحرر الوجيز، (٥/٣٢٩).

خامسا: اختصاص سورة التحريم بما اختصت به من موضوعات

اختصت سورة التحريم من بين سور القرآن الكريم بعدد من الموضوعات^(٣٠). وهي على النحو الآتي:

- تحريم النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من الطيبات على نفسه ابتغاء مرضاة أزواجه.
- إسرار النبي صلى الله عليه وسلم حديثا إلى بعض أزواجه، وإفشاء ذلك السر.
- وعد الله تعالى نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بإبداله أزواجا خيرا من زوجاته إن طلقهن.
- الأمر الإلهي للمؤمنين بوقاية النفس والأهل من النيران.
- الأمر الإلهي للمؤمنين بالتوبة النصوح.
- ضربه سبحانه المثل بامرأتين كافرتين من زوجات الأنبياء عليهم السلام امرأة نوح وامرأة لوط.
- ضربه سبحانه المثل بامرأتين مؤمنتين، الأولى منهما كانت زوجة لفرعون، والثانية منهما كانت أما للمسيح عيسى ابن مريم عليه السلام.

سادسا: مقصد سورة التحريم

تقدم أن سورة التحريم مدنية بالإجماع، وأنها نزلت في مرحلة متأخرة في العهد المدني، وهذا يقتضي أن يكون طابع السورة دائرا حول التشريع لبناء المجتمع المدني وتربيته روحيا وسلوكيا، وخاصة المجتمع الداخلي المصغر المتمثل في الأسرة، حيث نزلت في هذه الأثناء عدة سور كان محورها بناء المجتمع المسلم وهي سورة النساء، وسورة الأحزاب، والطلاق، ولهذا كانت سورة التحريم تربية إلهية للحياة الزوجية المتعلقة بزوجات النبي صلى الله عليه وسلم اللاتي هن أمهات المؤمنين، وهن الأسوة الحسنة لنساء المؤمنين.

وفي السورة دروس للأسرة المسلمة ألا يرضى الزوج زوجته بمخالفة شرعية، وألا تفضي المرأة سر زوجها، وألا تعاديه وتظاهر عليه، وأن تكون الزوجة مسلمة مؤمنة قانئة عابدة تائبة صائمة، وأن على الرجال أن يقوا أنفسهم وأهلهم النار، وأن على الجميع أن

(٢٩) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (١٨/١١٧٧).

(٣٠) التناسق الموضوعي في سورتي التحريم والمعارج، (٥٤ - ٥٥).

يتوبوا إلى الله، وأن على المرأة أن تحقق إيمانها بنفسها، ولا تغتر بأنها زوجة رجل صالح، ومن تلاحم هذه المعاني ندرك جوانب من السياق الخاص للسورة. ويمكن نظم الوحدة الموضوعية لسورة التحريم في ضوء مقصدها الرئيس إلى أربعة موضوعات هي كما يأتي:

الموضوع الأول: العتاب والتحريم والمغفرة ويشمل الآيتين (١ - ٢).

الموضوع الثاني: التربية في حفظ الأسرار الزوجية ويشمل الآيات من (٣ - ٦).

الموضوع الثالث: التربية الوقائية للنفس والأهل والمجتمع ويشمل الآيات من (٧ - ٩).

الموضوع الرابع: التربية الزوجية بضرب المثل بالنساء الغابرات ويشمل الآيات من (١٠ - ١٢).

فالسورة الكريمة من مطلعها إلى ختامها وهي تعالج موضوعا واحدا وهو التربية الزوجية.

بدأت السورة الكريمة بعتاب للنبي صلى الله عليه وسلم وختم هذا العتاب في الآية باسمين كريمين من أسماء الله تعالى، يدلان على مغفرته له ورحمته به، ثم بين سبحانه ان من تمام رحمته بالنبي صلى الله عليه وسلم وأتمته أن شرع لهم تحلة الأيمان.

ثم انتقلت آيات السورة الكريمة من عتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى عتاب بعض أزواجه ممن أفشت سرا من أسرارها صلى الله عليه وسلم، متحدثة عن أهمية حفظ الأسرار الزوجية ومكانته، وأن هذا الإفشاء ينبغي أن يعقبه توبة إلى الله تعالى، وعدم الاسترسال في ذلك، والتظاهر على النبي صلى الله عليه وسلم. لأن عواقب ذلك وخيمة على زوجاته، وقد يؤدي ذلك إلى الطلاق واستبدال الله لنبيه زوجات خيرا منهن.

ثم أخذت السورة الكريمة في بيان أهمية وقاية النفس والأهل من النار، والأسرة هي المجتمع المصغر فحثت إلى المسارعة إلى التوبة النصوح، ووقاية المؤمنين وهم المجتمع الكبير من شر الكفار والمنافقين.

وختمت السورة الكريمة بضرب المثل بامرأتين كافرتين، كانتا تحت نبين صالحين وهما امرأة نوح وامرأة لوط، فخانتاهما في الدنيا فكان مصيرهما النار في الآخرة، ولن ينفعهما ذلك اليوم حسب ولا نسب، ثم ضربت المثل بامرأة مؤمنة كانت زوجة لكافر من أشد أعداء الله وهو فرعون، إلا أن هذا الزوجة الصالحة المؤمنة اختارت الآخرة

ورغبت في جوار الله، ثم ختمت السورة بضرب مثل بالمؤمنة غير المتزوجة الصالحة العفيفة المصونة، وهي الصديقة مريم بنت عمران.

المطلب الثاني: مناسبات سورة التحريم.

أولاً: مناسبة سورة التحريم لسورة الطلاق التي قبلها

إن النظر المتدبر للسورتين الكريمتين يجزم بوجود الوشائج والصلات الأسلوبية والموضوعية بين السورتين، فمحور كل منهما يتناول حل وعلاج بعض المشكلات الزوجية، فإذا بينت سورة الطلاق أحكام الطلاق وما يترتب عليه لعموم المؤمنين، فإن سورة التحريم بينت أهم أسباب الطلاق وهو إفشاء أسرار الزوج، وأشارت كذلك إلى تهديد أمهات المؤمنين بالطلاق، ومن عجيب التلاحم بين السورتين الكريمتين افتتاح كل منهما بالنداء للنبي صلى الله عليه وسلم ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾، والاتحاد في عدد الآيات القرآنية وهو اثنتا عشرة آية، وليس في القرآن الكريم شيء واقع بمحض الاتفاق والمصادفة، بل هو كتاب مبني على غاية الدقة والإحكام والنظام.

وأما مناسبة بداية سورة التحريم لنهاية سورة الطلاق فهي جلية، فلما ختمت سورة الطلاق ببيان سعة علم الله تعالى وإحاطته وعظيم قدرته، وما في خلق السموات والأرض وتزليل الأمر بينهن من العجائب، ذكر في افتتاح سورة التحريم العتاب الإلهي على ما وقع من حوادث في بيت النبي صلى الله عليه وسلم، وإذا أشارت سورة الطلاق إلى حكم الطلاق والعدة، فإن سورة التحريم أشارت إلى حكم الإيلاء، قال الإمام ابن الزبير: (لا خفاء بشدة اتصال هذه السورة بسورة الطلاق لاتحاد مرماهما وتقارب معناهما، وقد ظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، طلق نساءه حين اعتزل في المشربة، حتى سأله عمر رضي الله عنه، والقصة معروفة، وتخيره صلى الله عليه وسلم إياهن إثر ذلك وبعد اعتزالهن شهراً كاملاً، وعتب الله عليهن في قوله: ﴿وَإِنْ تَطَهَّرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِّحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَكُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ التحريم: ٤، وقوله: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِمَّنْ كَانَ مِّنْكَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ التحريم: ٥، فهذه السورة وسورة الطلاق أقرب شيء وأشبه بسورة الأنفال وبراءة لتقارب المعاني والتحام المقاصد^(٣١).

ثانياً: مناسبة اسم سورة التحريم لمقصدها

(٣١) البرهان في تناسب سور القرآن، (٣٤٠).

تلائم اسم السورة المشهور (التحريم) لمقصد السور الأساس جلي، فمعرفة أن التحريم الذي تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم، وعاتبه الله تعالى عليه، كان الغرض منه إرضاء لبعض أزواجه، ولهذا كان المقصد الأساس للسورة هو التربية الزوجية.

ثالثاً: مناسبة بداية سورة التحريم لنهايتها

إن ملحظ التناسق العجيب بين بداية السورة ونهايتها، أو بين أول السورة وآخرها يوضح مقصد السورة الأساس أحسن إيضاح، فافتتحت سورة التحريم بذكر زوجات النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة، ختمت السورة الكريمة بذكر بعض زوجاته في الآخرة وهما: آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران، قال السيوطي: (بدئت بذكر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وختمت بذكر زوجته في الجنة آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران)^(٣٢)، وبهذا انعطف آخر السورة على أولها، وختامها على مطلعها.

ولا أجد نفسي مرتاحاً لما يردده بعض المفسرين^(٣٣). من كون ضرب المثل بامرأة نوح وامرأة لوط عليهما السلام كان تعريضاً بالسيدة عائشة وحفصة رضي الله عنهما وعن أبيهما، ومما يعزز استبعاد هذا التعريض أن ضرب المثل بزوجة نوح ولوط عليهما السلام كان مثلاً للكافرين، وليس للمؤمنين، وهن أمهات المؤمنين، قال ابن عطية: (وقال بعض الناس: إن في المثليين عبرة لزوجات النبي محمد عليه السلام، حين تقدم عتابهن، وفي هذا بعد لأن النص أنه للكفار فيبعد هذا)^(٣٤).

وقد ختمت السورة بذكر ثلاثة أصناف للنساء، فالأولى لم تنفعها صلتهما بنبي، والثانية لم تضرها صلتهما بكافر، والثالثة لم يضرها، ولم ينفعها عدم الصلة بشيء^(٣٥). قال ابن القيم نقلاً عن يحيى بن سلام: (ضرب الله المثل الأول يحذر عائشة وحفصة، ثم ضرب لهما المثل الثاني يحرضهما على التمسك بالطاعة، وفي ضرب المثل للمؤمنين بمريم أيضاً اعتبار آخر وهو أنها لم يضرها عند الله شيئاً قذف أعداء الله تعالى اليهود لها، ونسبتهم إياها وابنها إلى ما برأهما الله عنه مع كونها الصديقة الكبرى المصطفاة على نساء العالمين، فلا يضر الرجل الصالح قذف الفجار والفساق فيه، وفي هذا تسلية لعائشة أم المؤمنين، إن كانت السورة نزلت بعد قصة الإفك، وتوطين نفسها على ما قال فيها الكاذبون أن كانت

(٣٢) السيوطي، مرادف المطالع في تناسب المقاطع والمطالع، (١٦٤). والأحاديث في زواج النبي ﷺ من آسية ومريم في الجنة جاءت من طرق ضعيفة، وأخرى منكراً، وقد حسن محقق الكتاب: الأستاذ الدكتور محمد بازمول هذه الروايات بمجموع طرقها فهي من الحسن لغيره، (١٦٤، ١٦٦).

(٣٣) انظر، الكشاف، (٥٧١/٤)، مفاتيح الغيب، (٥٧٤/٣٠)، الشوكاني، فتح القدير، (٣٠٥/٥).

(٣٤) المحرر الوجيز، (٣٣٥/٥).

(٣٥) انظر، ابن القيم، الأمثال في القرآن، (٥٨، ٥٧).

قبلها... وأسرار التنزيل فوق هذا وأجل منه، ولا سيما أسرار الأمثال التي لا يعقلها إلا العالمون (٣٦).

المطلب الثالث: موضوعات سورة التحريم وتناسقها

تناولت سورة التحريم أربعة موضوعات هي (٣٧):

الموضوع الأول: العتاب والتحريم والمغفرة ويشمل الآيتين (١ - ٢).

الموضوع الثاني: التربية في حفظ الأسرار الزوجية ويشمل الآيات من (٣ - ٥).

الموضوع الثالث: التربية الوقائية للنفس والأهل والمجتمع ويشمل الآيات من (٦ - ٩).

الموضوع الرابع: التربية الزوجية بضرب المثل بالنساء الغابرات ويشمل الآيات من (١٠ - ١٢).

الموضوع الأول: العتاب والتحريم والمغفرة ويشمل الآيتين (١ - ٢).

قال الله تعالى ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَيَّنَ لَكَ مِنْ رَبِّكَ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ۝١ قَدْ

فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ مَحَلَّةَ إِيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مُؤَلِّمُكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ۝٢ التحريم: ١ - ٢

هذا الموضوع الأول في السورة الكريمة، وهو الموضوع المحوري المفتاحي لكل موضوعاتها، وارتباط

العتاب والتحريم والمغفرة بمقصد السورة الأساس في غاية الظهور والجلال (التربية الزوجية)، وقد اختلف المفسرون في سبب نزول الآيات الأولى من السورة الكريمة على ثلاثة أقوال:

الأول: ومداره على شرب العسل وهو ما رواه الشيخان البخاري ومسلم من طريق عبيد بن عمير عن عائشة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش، ويشرب عندها عسلا، فتواصيت أنا وحفصة أن أيتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل: إني أجد منك ريح مغافير، أكلت مغافير، فدخل على إحدهما فقالت له ذلك، قال (لا بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش، ولن أعود له) (٣٨) فتزلت: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ۝١﴾ إلى ﴿إِنْ نُؤَبَّأَ إِلَى اللَّهِ ۝٢﴾ زاد البخاري في روايته: (وقد حلفت لا

(٣٦) الأمثال في القرآن. (٥٧ - ٥٨).

(٣٧) التناسق الموضوعي في سورتي التحريم والمعارج. (٨٥).

(٣٨) صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَيَّنَ لَكَ مِنْ رَبِّكَ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، رقم ٥٢٦٧، ٤٤/٧، وصحيح مسلم، كتاب الطلاق،

باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته، برقم ١٤٧٤، (٢/١١٠٠).

تخبري بذلك أحداً^(٣٩)، وممن جزم باختياره ابن العربي^(٤٠)، والقرطبي^(٤١)، وقال ابن كثير: (اختلف في سبب نزول صدر هذه السورة فقيل: نزلت في شأن مارية، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حرمها فنزل قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَحْمَةٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَعِي مَرَّاتٍ أَرْوَجَكَ﴾ وساق الأحاديث في تلك القصة، ثم قال: والصحيح أن ذلك كان في تحريمه العسل^(٤٢) ثم ساق الأحاديث المؤيدة لتلك القصة.

الثاني: ومداره على تحريم جاريته مارية القبطية، أخرج النسائي عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له أمة يطؤها، فلم تنزل به عائشة وحفصة حتى حرمها فأنزل الله ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَحْمَةٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَعِي مَرَّاتٍ أَرْوَجَكَ﴾^(٤٣)، وممن انتصر لهذا القول من المتقدمين ابن عطية، ومن المتأخرين القاسمي، قال ابن عطية: (والقول الأول أن الآية نزلت بسبب مارية أصح وأوضح، وعليه تفقه الناس في الآية)^(٤٤) وأورد القاسمي وجوها في الانتصار لهذا القول^(٤٥)

القول الثالث: ومداره على إطلاق القولين احتمالاً بلا تعيين، وذهب إلى هذا القول الطبري^(٤٦)، والبغوي^(٤٧).

والذي يبدو لي في تحديد سبب نزول الآيات هو القول الأول الذي مداره على حلف النبي صلى الله عليه وسلم لشربه العسل عند زينب بنت جحش رضي الله عنها، وذلك للأسباب الآتية:

أولاً: أنه المروي في صحيح البخاري وقد جاء فيها ذكر النزول كما في رواية عبيد بن عمير عن عائشة رضي الله عنهم أجمعين، ورواية الصحيح هي المقدمة عند التعارض والترجيح.

(٣٩) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَحْمَةٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَعِي مَرَّاتٍ أَرْوَجَكَ﴾ برقم: ٤٩١٢/٦. (١٥٦/١).

(٤٠) ابن العربي، أحكام القرآن، (٤/١٨٤٥.١٨٤٦).

(٤١) الجامع لأحكام القرآن، (١٨/١٧٧. ١٧٩).

(٤٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٤/٣٨٦. ٣٨٧).

(٤٣) سنن النسائي الصغير، كتاب التفسير، باب: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَحْمَةٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَعِي مَرَّاتٍ أَرْوَجَكَ﴾ برقم ٣٩٥٩. (٧/٧١). وقد روي من طرق أخرى من غير أنس

موصولة ومرسلة، أشار إليها الحافظ في الفتح، وسنده صحيح، (٩/٣٧٦)، ولم يخرج من أصحاب السنن الأربعة إلا النسائي، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لسان أبي داود: فقد أخرج النسائي (٣٩٥٩) بسند صحيح كما قال ابن كثير في تفسيره، أبو داود، السنن، (٥/٥٤٨/٥).

(٤٤) المحرر الوجيز، (٦/٤٦. ٤٧).

(٤٥) انظر: القاسمي، محاسن التأويل، (٩/٣٦٨ - ٣٦٩).

(٤٦) الطبري، جامع البيان، (٢٢/٨٩ - ٩٠).

(٤٧) البغوي معالم التنزيل، (٥/١١٥ - ١١٦).

ثانياً: أن كون الساقية للعسل زينب يوافق سياق القرآن لأن قوله ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾ يدل على أنهما تفتان لا أكثر، وهو ما جزم به عمر لابن عباس رضي الله عنهما. ثالثاً: أن عائشة رضي الله عنها قد صرحت بذلك في قولها: (تواصيت أنا وحفصة) وهذا يوافق ظاهر الآية، وقول عمر رضي الله عنه.

ولذلك قال الألوسي: (وبالجملة الأخبار متعارضة، وقد سمعت ما قيل فيها لكن قال الخفاجي: قال النووي في شرح مسلم: الصحيح أن الآية في قصة العسل لا في قصة مارية المروية في غير الصحيحين، ولم تأت قصة مارية في طريق صحيح ثم قال الخفاجي نقلاً عنه أيضاً: الصواب أن شرب العسل كان عند زينب رضي الله تعالى عنها، وقال الطيبي فيما نقلناه عن الكشاف: ما وجدته في الكتب المشهورة والله تعالى أعلم^(٤٨). الموضوع الثاني: التربية في حفظ الأسرار الزوجية ويشمل الآيات من (٣ - ٥).

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضُهُ، وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ، قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَني الْعَلِيمُ الْحَدِيثُ ﴿٣﴾ إِنْ نُوْبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبُكُمْ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْريلُ وَصَلِحَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾ عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنْ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَيَبَّاتٍ عِدَاتٍ سَخِرَّاتٍ تَعْتَبُ وَابْتِكَارًا ﴿٥﴾ التحريم: ٣ - ٥

يرتبط هذا الموضوع بالمحور الأساس للسورة وثيق الارتباط يدرك أدنى نظرة، فمحور السورة التربية الزوجية، وفي هذا الموضوع تعرض السورة انموذجاً من نماذج التربية الزوجية، وهو التربية في حفظ الأسرار الزوجية، ولا يخفى على العاقل خطورة هذا الموضوع وحساسيته، وقد هدمت بعض البيوت بسبب الإخلال به، فالأسرار التي بين الزوجين يجب أن لا يطلع عليها أحد من الأقارب والجيران، وذلك لتدوم الثقة والمودة والرحمة بين الأزواج.

هذا بخصوص تناسق الموضوع مع محور السورة الأساس، وأما عن مناسبة هذا الموضوع مع الموضوع الأول الذي افتتحت به السورة، فبعد أن وجه الله تعالى النداء والعتاب للنبي صلى الله عليه وسلم، والتوسعة عليه بالمغفرة والرحمة التي من جملتها كفارة اليمين، انتقل الحديث انتقالاً سلساً إلى تربية أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وهن القدوة للمؤمنات في حفظ الأسرار الزوجية، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يعامل أزواجه أكرم معاملة،

(٤٨) روح المعاني، (١٤/٣٤٢).

فكان يطلب ودهن، وبيعتي مرضاتهن، قال الزمخشري: (فإن قلت: هلا قيل: فلما نبات به بعضهن وعرفها بعضه؟ قلت: ليس الغرض بيان من المذاع إليه، ومن المعروف، وإنما هو ذكر جناية حفصة في وجود الإناء به وإفشائه من قبلها، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرمه وحلمه، لم يوجد منه إلا الإعلام ببعضه)^(٤٩).

والتي أسر النبي صلى الله عليه وسلم من زوجاته الحديث هي حفصة رضي الله عنها، والحديث هو تحريم النبي صلى الله عليه وسلم شرب العسل، فالمخاطب بقوله تعالى: ﴿إِنْ نُوْبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ هما حفصة وعائشة رضي الله عنهما، وفي هذه الجملة ﴿وَصَلِّحْ الْمُؤْمِنِينَ﴾ تنويه بشأن المؤمنين الصالحين، وفيه تعريض بالمتظاهرتين وبعد أن توجه الله تعالى للمتظاهرتين بالعتاب، شرع في تخويفهما بالتطبيق والإبدال، وقوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُٖٓ إِنْ طَلَّقَنَّ﴾ كل عسى في القرآن واجب إلا هذا؛ لأن الله علقه بشرط وهو التطبيق ولم يطلقهن^(٥٠)، ومن أهم ما يتوجب التنبه والتنبية إليه خصوصية أمهات المؤمنين ومراعاة مقامهن الكريم باستعمال ألطف العبارات وأخفها في معرض الكلام عن تطليقهن، واستبدالهن حيث جاء التعبير ﴿عَسَىٰ رَبُّهُٖٓ إِنْ طَلَّقَنَّ﴾ ودلالة عسى تفيد الترجي غالباً، وعلقه بشرط (إن طلقكن

واستعمل في الشرط حرف (إن) وهو يفيد التشكيك بخلاف (إذا) التي تفيد تحقق الوقوع، ومع هذا كله لم يحصل الطلاق لعظيم فضلهن.

الموضوع الثالث: التربية الوقائية للنفس والأهل والمجتمع ويشمل الآيات من (٦ - ٩).

قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْنِدُوا الْيَوْمَ إِنَّمَا نُجَزُّونَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧﴾ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْرَىٰ اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا آتِنَا لَنَا نُورَنَا وَانفِرْنَا لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾

(٤٩) الكشاف، (٤/٥٧٠).

(٥٠) الجامع لأحكام القرآن، (١٨/١٩٣).

يَتَأْتِيهَا النَّيُّ جَهْدَ الْكُمَّارِ وَالْمُنْفِقِينَ وَأَعْلَظَ عَلَيْهِمْ وَمَا وَهَمُّهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴿١﴾ التحريم: ٦ - ٩

ارتباط هذا الموضوع بالمحور الأساس للسورة وثيق، فمحور السورة التربية الزوجية، وفي هذا الموضوع تعالج السورة موضوع التربية الأزواج اعتمادا على أسلوب التربية الوقائية للنفس أولا: والأهل ثانيا: والمجتمع ثالثا: وتتجيتهم من النار التي أعدها الله للكافرين، وأمرهم بدوام التوبة النصوح المطهرة من الذنوب، والمقربة من علام الغيوب، وختم هذا الموضوع بأمر الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم بالتربية الوقائية للمجتمع المسلم من الداخل ومن الخارج، على صعيد المنافقين الذين يعيشون بين ظهراي المسلمين، وعلى صعيد الكافرين الذين يشاققون الله ورسوله جهارا.

قال ابن عاشور: (كَانَتْ مَوْعِظَةٌ نَسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَاسِبَةً لِتَنْبِيهِ الْمُؤْمِنِينَ لِعَدَمِ الْعُقَلَةِ عَنْ مَوْعِظَةِ أَنْفُسِهِمْ وَمَوْعِظَةِ أَهْلِيهِمْ، وَأَنْ لَا يَصُدُّهُمْ اسْتِنْفَاءُ الْوَدِّ بَيْنَهُمْ عَنْ إِسْدَاءِ النَّصْحِ لَهُمْ وَإِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ بَعْضُ الْأَدَى. وَهَذَا نِدَاءٌ ثَانٍ مُوجَّهٌ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ اسْتِنْفَاءِ الْمَقْصُودِ مِنَ النَّدَاءِ الْأَوَّلِ نِدَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّيُّ لِمَ تُحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ لَبِغِي مَرَضَاتٍ أَرْزُوجَكَ﴾ وَجِهَةُ الْخُطَابِ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ لِيَأْتِنَسُوا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةِ أَهْلِيهِمْ) (٥١).

ولهذا حسن أيما حسن الانتقال من نصح النفس والأهل ووقايتهم من النار، إلى أمر النبي صلى الله عليه وسلم بجهد جبهتي المنافقين والكافرين، فبهذا يتم تحصين المجتمع المسلم من الداخل والخارج.

وأما عن اتصال وارتباط هذا الموضوع بما سبقه من تأديب النبي صلى الله عليه وسلم لبعض أزوجه رضي الله عنهن، انتقل للحديث إلى الأمر الموجه للمؤمنين بوجوب تربية أنفسهم وأهليهم تربية وقائية لتلا يقعوا في معصية الله تعالى، وإن حدث هذا وهو حادث بمقتضى البشرية المجبولة على الخطأ والشهوة والنسيان، فإن باب التوبة مفتوح مهما بلغت خطايا الإنسان.

وبناء على هذا التناسق يظهر أن زوجة الرجل من أهله، بل هي أهله قال الألوسي: (والمراد بالأهل على ما قيل: ما يشمل الزوجة، والولد، والعبد، والأمة. واستدل بها على أنه

(٥١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٣٦٥/٢٨).

تعالى: ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ (١٧) آل عمران: ٩٧ وإشارة إلى أن من حقهما أن تكونا في الإخلاص والكمال فيه كمثل هاتين المؤمنتين، وأن لا تتكلا على أنهما زوجا رسول الله، فإن ذلك الفضل لا ينفعهما إلا مع كونهما مخلصتين، والتعريض بحفصة أرجح، لأن امرأة لوط أفشت عليه كما أفشت حفصة على رسول الله، وأسرار التنزيل ورموزه في كل باب بالغة من اللطف والخفاء حدا يدق عن تفتن العالم ويزل عن تبصره^(٥٤). قال ابن عطية: (قال بعض الناس: إن في المثلين عبرة لزوجات النبي محمد عليه السلام، حين تقدم عتابهن، وفي هذا بعد لأن النص أنه للكفار فيبعد هذا)^(٥٥).

المبحث الثالث: تناسق الأسلوب والمضمون في سورتَي الطلاق والتحريم.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تناسق الأسلوب في سورتَي الطلاق والتحريم.

المطلب الثاني: تناسق المضمون في سورتَي الطلاق والتحريم.

المطلب الأول: تناسق الأسلوب في سورتَي الطلاق والتحريم.

لكل من القرآن المكي والمدني خصائصه الأسلوبية المتناسقة مع طبيعة الأغراض المراد غرسها وترسيخها، فالسور المدنية ومنها سورتا الطلاق والتحريم التي قصدت لتربية المجتمع وما فيه من الأسر في باب السلوك والأخلاق، ومن مفردات التشابه الأسلوبية بين السورتين الكريمتين المتجاورتين ما يأتي:

أولاً: توجيه الخطاب الإلهي في بداية كل من السورتين إلى الرسول محمد صلى الله عليه وسلم، وجاء النداء بوصف واحد وهو الوصف بالنبوة قال تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾ ، وقال تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ حُرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَيَّنَى مَرَضَاتِ أَرْوَاجِكَ ﴾، وهذا متسق تماما مع طابع القرآن المدني الأكثر من بيان الأحكام التشريعية، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم هو المبلغ عن ربه دينه العظيم.

ثانياً: بنيت سورة الطلاق في بيان أحكام الطلاق بصيغة الخطاب العام، لأن كلمة النساء الواردة في بداية السورة من ألفاظ العموم (الاسم المحلى بأل)، في حين أن سورة التحريم

(٥٤) الكشاف، (٥٧١/٤).

(٥٥) المحرر الوجيز، (٣٣٥/٥).

بنيت في خطابها الخاص بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم باعتبارهن الأسوة الحسنة للنساء المؤمنات إلى يوم الدين.

ثالثاً: ركزت سورة الطلاق على الأمر بالتقوى صراحة في عدد من المرات هي: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ ، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفُرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾ ، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ ، في حين ركزت سورة التحريم على الأمر بالتقوى ضمناً في الصور التي عرضتها السورة الكريمة ،

ومن هذه الصور: قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ نَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْلِغِي مَرْضَاتِ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١) قَدْ فَضَّ اللَّهُ لَكُمْ نُحْلَةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْكَلِيمُ (٢) ، وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسْرَأْتِنِي إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأْتَ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ، وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ تَبَأَى الْعَلِيمُ الْحَدِيثُ (٣) إِنْ نُبُؤًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبُكُمْ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ (٤) ، وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ .

رابعاً: يلحظ في السورتين ذكر الأفعال التي تفيد معنى الترجي، وهذا منسجم تماماً مع الموضوعات الحساسة التي تسبب الأزمات في المجتمع، ومن تلك الشواهد قوله تعالى: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ الطلاق: ١ ، وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَأَنْتُمْرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَ رُمْ فَسَرُّعٌ لَهُ أُخْرَى﴾ الطلاق: ٦ ، وقوله تعالى: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِذْ أَنْتُمْ لَهَا فَاعْتَبِرُوا أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُم مِّسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَيَبَّنَّ وَعِدَاتٍ سَخِيحَاتٍ تَبَيَّنَّ وَأُنْكَارًا (٥)﴾ التحريم: ٥ ، هذا مع اتحاد سورتَي الطلاق والتحريم في عدد الآيات وهو اثنتا عشرة آية عند الكوفيين.

المطلب الثاني: تناسق المضمون في سورتَي الطلاق والتحريم.

اقتضت مدنية السورتين الطلاق والتحريم الاتحاد في الإطار الموضوعي العام، وهو تنظيم المجتمع المدني، والإطار الخاص، وهو تنظيم العلاقات الأسرية من التحريم، والتحلة لليمين، وإفشاء سر الزوجية، والإيلاء والطلاق، فاشتركت السورتان بتربية المجتمع روحياً وسلوكياً، خاصة المجتمع الداخلي المصغر المتمثل في الأسر المسلمة.

واجتمع مقصود السورتين على موضوع التربية الروحية والسلوكية للحياة الزوجية، ففي سورة الطلاق تعليم الله تعالى عباده حسن التدبير في المفارقة والمهاجرة بتهذيب الأخلاق بالتقوى، لا سيما إن كان ذلك عند الشقاق في أمر النساء، وعند وقوع الطلاق، كما جاء في مصادد النظر: (ليكون الفراق على نحو التواصل والتلاق، واسمها الطلاق أجمع ما يكون لذلك، فلذا سميت به، وكذا سورة النساء القصوى، لأن العدل في الفراق بعض مطلق العدل، الذي هو محط مقصود سورة النساء)^(٥٦).

وأما سورة التحريم فهي تربية إلهية للحياة الزوجية المتعلقة بزوجات النبي صلى الله عليه وسلم اللاتي هن أمهات المؤمنين، وهن الأسوة الحسنة لنساء المؤمنين، ومن توجيهات السورة للأسرة المسلمة ألا يرضى الزوج زوجته بمخالفة شرعية، وألا تفشي المرأة سر زوجها، وألا تعاديه وتظاهر عليه، وأن تكون الزوجة مسلمة مؤمنة قانتة عابدة تائبة صائمة، وأن على الرجال وقاية أنفسهم وأهلهم النار، وأن على الجميع أن يتوبوا إلى الله، وأن على المرأة أن تحقق إيمانها بنفسها.

وهنا ترى التلاحم الموضوعي بين سورتَي الطلاق والتحريم واضحا، فلما بينت سورة الطلاق أحكام الطلاق التي لم تفصل في سورة البقرة، ومن هذه الأحكام: بيان الوقت الذي يمكن أن يقع فيه الطلاق موافقا لهدي القرآن الكريم وسنة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم، وبيان حق المطلقة في البقاء في بيتها - بيت زوجها مدة عدتها، وذكرت السورة الكريمة ما يترتب على الطلاق من آثار منها العدة، والنفقة، والسكنى، وأجر المرضع، وبينت السورة عدة اليأس التي انقطع عنها دم الحيض لكبر، أو مرض، وعدة الصغيرة التي لم تحض بعد، وعدة الحامل، كما دعت السورة في تضاعيف هذه الأحكام الشرعية إلى تقوى الله تعالى ترغيبا وترهيبا لئلا يقع الحيف والظلم والضرار من أحد الزوجين، وختمت السورة الكريمة بالتحذير من تعدي حدود الله، وضرب المثل بالأمم العاتية عن أمر الله، فذاقت وبال تمردها، ثم أشارت السورة في الآية الأخيرة إلى قدرة الله تعالى الذي خلق سبع سموات طباقا، ومن الأرض مثلهن.

تناولت سورة التحريم أربعة موضوعات هي^(٥٧):

(٥٦) البقاعي، مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ المِثُورِ، (٩٥/٣).

(٥٧) التناسب الموضوعي في سورتَي التحريم والمعارض، (٨٥).

الموضوع الأول: العتاب والتحريم والمغفرة، وكل هذا في خطاب النبي صلى الله عليه وسلم وما وقع من زوجاته رضي الله عنهن جميعاً، والموضوع الثاني: التربية في حفظ الأسرار الزوجية، وكذلك هذا خاص فيما وقع في بيوت النبي صلى الله عليه وسلم، والموضوع الثالث: التربية الوقائية للنفس والأهل والمجتمع، وهنا وجهت السورة خطابها العام لكل المخاطبين بوجوب وقاية النفس والأهل من النار، والموضوع الرابع: التربية الزوجية بضرب المثل بالنساء الغابرات، وهنا تؤكد السورة على طابعها العام في ترسيخ الأحكام والهدايات.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد هذه الطوفة المتدبرة في سورتي الطلاق والتحريم بغية الوقوف على نظام القرآن الكريم في تناسبه وتناسقه والوحدة الموضوعية لسوره، فهو الكتاب العزيز الذي لا تتقضي عجائبه، ولا يخلق على كثرة الترداد، يجمل بي أن أسجل أهم نتائج البحث وتوصياته، وهي على النحو الآتي:

أولاً: نتائج البحث:

١. أثبت البحث أن هناك اتصالاً وثيقاً وتماسكاً عجبياً من حيث الأسلوب والمضمون في سورتي الطلاق والتحريم.
٢. بين البحث أن الوحدة الموضوعية في سورتي الطلاق والتحريم تتعلق بالتربية الزوجية، فمحورهما يدور على أحكام البيوت والأسر، فاختصت سورة الطلاق ببيان أحكام الطلاق، وأن الزواج والطلاق من منظور القرآن الكريم ينبغي أن يكون بالمعروف، واختصت سورة التحريم ببيان الآداب الزوجية من حرمة تحريم بعض الطبيبات ابتغاء مرضات بعض الأزواج، وحفظ الأسرار الزوجية، وحرمة المظاهرة على الزوج بغير موجب، ووجوب رعاية الزوج ووقايته لأهله وأولاده من النار.
٣. أظهر البحث التناسب العجيب بين مطلع السورتين وختامهما من جهة، وانتظام موضوعات كل سورة منهما مع وحدتهما الموضوعية، وأن لاسم السورة دلالة عميقة على مقصدها ووحدتها الموضوعية.
٤. أكد البحث على مدى أثر علم المناسبة في علم التفسير، وأن علم المناسبة من أهم روافد إعجاز القرآن الكريم، إذ معظم أسرار القرآن الكريم مودعة في الترتيبات والروابط.

٥. أوضح البحث وجاهة الأسلوب القرآني في التعامل مع المشكلات الاجتماعية، وما يتصل بها من خصوصيات، إذ أسلوب القرآن الكريم المفضل في هذا المضمار هو الإجمال دون التفصيل، والتلميح دون التصريح.

ثانياً: توصيات البحث:

١. يوصي الباحث أقسام الدراسات الإسلامية والقرآنية، ولجان الخطط في برامج الدراسات العليا، وطلبة العلم في هذه البرامج بمواصلة البحوث في موضوع التناسق الموضوعي في سور القرآن الكريم، ومن ذلك التناسق الموضوعي في الزهراوين، التناسق الموضوعي في السور المسبحات، التناسق الموضوعي في سور حم، التناسق الموضوعي في السور المفتحة بالحمد، التناسق الموضوعي في السور التي سميت بأسماء الأنبياء من جهة وفي سورة الأنبياء من جهة ثانية.

وفي الختام: هذا جهد مقل كتبت هذه الكلمات بنفس المحب لهذا الكتاب المعجز الذي أسرت هيئته القلوب، والله أسأل أن يتقبله بقبول حسن، وأن يجعل من قليله كثيراً واسعاً، إن ربي غفور رحيم، وصلى الله وسلم وبارك على سيد الخلق، وخليل الحق نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً مزيداً إلى يوم الدين، وآخر دعواي ﴿إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

الْعَالَمِينَ﴾.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. الكيا الهراسي، عماد الدين أبو الحسن علي بن محمد بن علي، الطبري، الشافعي (المتوفى: ٥٠٤هـ)، أحكام القرآن، المحقق: موسى محمد علي، وعزة عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.

٢. الآلوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المحقق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

٣. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٤. البغوي، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.

٥. البقاعي، برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر الشافعي (المتوفى ٨٨٥ هـ)، مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ، قدم له وحققه وعلق عليه وخرج أحاديثه الدكتور عبد السميع محمد أحمد حسنين، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى: ١٩٨٧م، ١٤٠٨هـ.

٦. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعي (المتوفى: ٨٥٢هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

٧. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المسند، المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

٨. أبو حيان، أثير الدين محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، البحر المحيط في التفسير، المحقق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، الطبعة: ١٤٢٠هـ.

٩. الداني، أبو عمرو، البيان في عد آي القرآن، تحقيق: د.غانم قدوري الحمد، الطبعة الأولى، الكويت، مركز المخطوطات والتراث، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

١٠. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتَانِي (المتوفى: ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
١١. دراز، د. محمد عبد الله، النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، مركز إبصار، القاهرة، الطبعة الثانية: ١٤٣٧هـ، ٢٠١٦م.
١٢. الرازي، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي (المتوفى: ٦٠٦هـ)، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠هـ.
١٣. الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (المتوفى: ٥٠٢هـ)، المفردات في غريب القرآن، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
١٤. ابن الزبير، أبو جعفر أحمد بن إبراهيم الثقفي الغرناطي، (المتوفى: ٧٠٨هـ)، البرهان في تناسب سور القرآن، تحقيق: محمد شعباني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
١٥. الزركشي، بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر (المتوفى: ٧٩٤هـ)، البرهان في علوم القرآن، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الأولى، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ١٣٧٦هـ، ١٩٥٧م.
١٦. الزمخشري أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد، (المتوفى: ٥٣٨هـ)، أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
١٧. الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر بن أحمد، (المتوفى: ٥٣٨هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧هـ.
١٨. أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى العمادي (المتوفى: ٩٨٢هـ)، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون رقم طبعة، ولا تاريخ نشر.

١٩. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (المتوفى: ٩١١هـ)، الإتيان في علوم القرآن، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.
٢٠. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (المتوفى: ٩١١هـ)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار الفكر، بيروت، بدون رقم طبعة، ولا تاريخ نشر.
٢١. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (المتوفى: ٩١١هـ)، مراصد المطالع في تناسب المقاطع والمطالع، تحقيق، محمد عمر بازمول، المكتبة المكية، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
٢٢. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليميني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، فتح القدير، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
٢٣. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، (المتوفى: ٣١٠هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.
٢٤. ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، تحرير المعنى السديد وتوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، الدار التونسية، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤هـ.
٢٥. ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٦هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المحقق: عبد السلام عبد الشايفي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٢٦. الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (المتوفى: ٨١٧هـ)، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، المحقق: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.
٢٧. القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، محاسن التأويل، المحقق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.

٢٨. القرطبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي (المتوفى: ٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم اطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.
٢٩. ابن القيم، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد (المتوفى: ٧٥١هـ)، الأمثال في القرآن، المحقق: أبو حذيفة إبراهيم بن محمد، مكتبة الصحابة، مصر، طنطا، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
٣٠. ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
٣١. مسلم، أبو الحسين ابن الحجاج القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٢. ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل ابن منظور محمد بن مكرم بن علي، الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ.
٣٣. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (المتوفى: ٣٠٣هـ)، السنن الصغرى، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.